

مدفأ من أهدافنا ذات الأولوية بالإضافة إلى تعزيز التنمية وحفظ السلم والأمن الدوليين<sup>(٥٤)</sup>، وأنه "حدث في عام ١٩٩٣ توسيع كبير في الأنشطة التي يتضطلع بها مركز حقوق الإنسان في جنيف، في مجالات عمله الرئيسية الخمسة"<sup>(٥٥)</sup>.

وإذ تلاحظ أيضاً أن الحالة المالية الصعبة التي واجهها مركز حقوق الإنسان قد أوجدت عقبات كبيرة على طريق تنفيذ مختلف الإجراءات والأكليات، وأثرت بصورة سلبية على ما تقدمه الأمانة العامة من خدمات للهيئات المعنية، وأضرت بنوعية ودقة التقارير المقدمة.

١ - تؤيد الجهود التي يبذلها الأمين العام لزيادة دور وأهمية مركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة بوصفه وحدة التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة للهيئات التي تعنى بتعزيز وحماية حقوق الإنسان:

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم مقترنات إضافية بهدف زيادة موارد برنامج حقوق الإنسان مرة أخرى في فترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤، من أجل تمكين المركز من الاضطلاع على الوجه التام بواجباته في تنفيذ جميع الولايات التي أوكلتها إليه الجمعية العامة وغيرها من الهيئات التشريعية:

٣ - ترحب بتوصية المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان بشأن تعزيز مركز حقوق الإنسان، على النحو الوارد في إعلان وبرنامج عمل فيينا:

٤ - تحيط علماً بتوصية لجنة البرنامج والتنسيق بأن توافق الجمعية العامة على سرد البرامج الوارد في الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥<sup>(٥٦)</sup>:

٥ - تحيط علماً أيضاً بما ذكره الأمين العام في تقريره بشأن الآثار المترتبة على التغييرات التنظيمية في الأمانة العامة، من أنه سيقتصر الاستفادة ببقية الوظائف الشاغرة المتاحة الآن في الأمانة العامة في ضوء المبادرات الجديدة والولايات والأولويات الناشئة<sup>(٥٧)</sup>:

٦ - تطلب إلى الأمين العام وإلى الدول الأعضاء ضمان منح موارد إضافية ملائمة إلى المركز، في حدود الميزانية العادلة للأمم المتحدة الحالية والمقبلة، كي يتسعى له الاضطلاع، بالكامل وفي حينه، بجميع الولايات الواردة في إعلان وبرنامج عمل فيينا، دون تحويل موارد من البرنامج والأنشطة الإنمائية التي تتضطلع بها الأمم المتحدة؛

تتوخى القيام به من أدوار أخرى بشأن تنفيذ الإعلان ونشر نصه باللغات الوطنية والمحلية:

١٦ - تحت جمعي الدول على النظر في نشر نص الإعلان بلغاتها الوطنية، وتسهيل نشره باللغات الوطنية والمحلية:

١٧ - تطلب إلى لجنة حقوق الإنسان أن تواصل نظرها في التدابير اللازمة لتنفيذ الإعلان:

١٨ - تقرر أن تنظر في دورتها التاسعة والأربعين في مسألة القضايا على جميع أشكال التعصب الديني في إطار البند المعنون "مسائل حقوق الإنسان".

#### الجلسة العامة ٨٥

٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٣:

### ١٢٩/٤٨ تعزيز مركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٢٥/٤٤ المؤرخ ١٥ كانون الأول ديسمبر ١٩٨٩، و ١٨٠/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٠، و ١١٨/٤٦ و ١١١/٤٦ المؤرخين ١٧ كانون الأول ديسمبر ١٩٩١ و ١٢٧/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٢، وإذ تضع في اعتبارها جميع القرارات ذات الصلة التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي وللجنة حقوق الإنسان،

وإذ ترى أن تعزيز� الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحربيات الأساسية ومراعاتها يشكلان أحد المقاصد الأساسية للأمم المتحدة الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، ومسألة كبيرة الأهمية بالنسبة للمنظمة،

وإذ تلاحظ التشديد في إعلان وبرنامج عمل فيينا<sup>(١)</sup> اللذين اعتمد هما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المعقد في فيينا في الفترة من ١٤ إلى ٢٥ حزيران / يونيو ١٩٩٣ على أهمية تعزيز مركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة،

وإذ تضع في اعتبارها أن الأمين العام ذكر في تقريريه عن أعمال المنظمة لعام ١٩٩٢ ولعام ١٩٩٣، أن "ميثاق الأمم المتحدة يحدد تعزيز حقوق الإنسان باعتباره

وإذ تلاحظ أن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المعقد في فيينا في الفترة من ١٤ إلى ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣، قام بدراسة الصلة بين التنمية وتمتع كل شخص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فضلاً عن الحقوق المدنية والسياسية، مسلماً بأهمية تهيئة الظروف التي يمكن في ظلها لكل شخص أن يتمتع بتلك الحقوق على النحو المبين في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان<sup>(١)</sup>.

وإذ تشير إلى أن تعزيز التنمية يقتضي إيلاء الاهتمام على قدم المساواة إلى تنفيذ وتعزيز وحماية الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والنظر في ذلك على سبيل الاستعجال،

وإذ ترحب بإعلان وبرنامج عمل فيينا<sup>(٢)</sup> اللذين اعتمد هما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، والذين يؤكdan من جديد أن الحق في التنمية عالمي وغير قابل للتصرف وجزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية، ويؤكدان من جديد أن الإنسان هو الموضوع الرئيسي للتنمية،

وقد نظرت في التقرير الشامل المقدم من الأمين العام عملاً بالقرار ٢٢/٤٧<sup>(٣)</sup>

١ - تؤكد من جديد أهمية الحق في التنمية لجميع البلدان، وعلى وجه الخصوص البلدان النامية؛

٢ - تحيط علماً باهتمام التقرير الشامل المقدم من الأمين العام عملاً بقرار الجمعية العامة ١٢٣/٤٧<sup>(٤)</sup>؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخامسة مقترنات محددة بشأن تنفيذ إعلان الحق في التنمية وتعزيزه على الوجه الفعال، مع مراعاة الآراء البداءة بشأن المسألة في الدورة التاسعة والأربعين لللجنة، فضلاً عما قد يقدم من تعليقات واقتراحات أخرى على أساس الفقرة ١٠ من قرار اللجنة ٢٢/١٩٩٣

٤ - تلاحظ مع التقدير عقد الاجتماع الأول لفريق العامل المعني بالحق في التنمية في الفترة من ٨ إلى ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ في جنيف؛

٥ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يواصل تنسيق مختلف الأنشطة فيما يتعلق بتنفيذ الإعلان؛

٦ - تحت جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، ولا سيما الوكالات المتخصصة، على أن تولي

٧ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً مؤقاً إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخامسة وتقريراً نهائياً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين عن تعزيز المركز وعن التدابير المتخذة لتنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٥  
٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٣

#### ١٣٠/٤٨ - الحق في التنمية

##### إن الجمعية العامة:

إذ تعيد تأكيد إعلان الحق في التنمية<sup>(٥)</sup> الذي أعلنته في دورتها الحادية والأربعين،

وإذ تشير إلى قراراتها ٩٧/٤٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٠ و ١٢٢/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول ديسمبر ١٩٩١ و ١٢٢/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٢، وإلى قرارات لجنة حقوق الإنسان المتعلقة بالحق في التنمية، وإذ تحيط علماً بقرار اللجنة ٢٢/١٩٩٣ المؤرخ ٤ آذار/مارس ١٩٩٣<sup>(٦)</sup>،

وإذ تشير أيضاً إلى التقرير المتعلق بالمشاورات الشاملة بشأن إعمال الحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان<sup>(٧)</sup>،

وإذ تشير كذلك إلى المبادئ التي صدرت في إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢<sup>(٨)</sup>،

وإذ تكرر تأكيد أهمية الحق في التنمية لجميع البلدان، وعلى وجه الخصوص البلدان النامية،

وإذ تضع في اعتبارها أن لجنة حقوق الإنسان قد دخلت في دورتها التاسعة والأربعين مرحلة جديدة من نظرها في هذه المسألة، موجهة نحو إعمال الحق في التنمية وزيادة تعزيزه،

وإذ تعيد تأكيد الحاجة إلى إنشاء آلية تقييم من أجل كفالة تعزيز وتشجيع ودعم المبادئ الواردة في إعلان الحق في التنمية، وإذ ترحب، في هذا الصدد، بما قررته لجنة حقوق الإنسان في دورتها التاسعة والأربعين، في قرارها ٢٢/١٩٩٣، من إنشاء فريق عامل معني بالحق في التنمية،